

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد: لبيان ماهية النفث و الالفاظ ذات الصلة و الحكمة منه

اولاً: تعريف النفث

لغة : نَفَثَ يَنْفُثُ بالضم و يَنْفِثُ بالكسر ، نفثاً و نفثاً وهو اخراج الريح من الفم من غير خروج شي معه وهو شبيه النفخ ولا ريق معه ، فإن كان معه ريق فهو التفل ، و قيل هو أقل من التفل ، لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق ، وقيل هو التفل بعينه ، وقيل إخراج الريح من الفم بقليل من الريق ^(١).

واصطلاحاً : نفخ لطيف بلا ريق ^(٢)، اذ أن النفث يكون في اليد بعد قراءة شيء ، ثم المسح بها بعض اجزاء الجسم، بغية الشفاء او ابطال سحر وما شابه.

والذي يظهر: أن المعنى اللغوي لا يختلف عن المعنى الاصطلاحي في معنى النفث اذا كلاهما يدل على نفخ لطيف بلا ريق ^(٣).

ثانياً: الالفاظ ذات الصلة .

١ - البصاق

لغة : الباء و الصاد و القاف اصل ، يقال : بصق وبزق وبسق ، قال الخليل وهو بالصاد احسن والاسم: البصاق، والبصاق ماء الفم اذا خرج منه ^(٤).

اصطلاحاً :

يستعمله الفقهاء في ماء الفم سواء خرج من الفم او لم يخرج ^(٥).

وهو قريب من التفل ، اذ هو نفخ مع شيء من الريق وهو - اي التفل - اقل من البزق ^(٦).

٢ - التفل:

لغة: شبيه بالبزق ، وهو أقل منه ، يقال : تفل يتفل تفلأ اذا بصق ، والتفل بالفم لا يكون إلا و معه شيء من الريق ، فاذا كان نفخاً بلا ريق فهو النفث ، فأوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ^(٧).

واصطلاحاً : له عدة معان منها: ان التفل والنفث بمعنى واحد ، و قيل أنه ريق يسير ولا يكون في النفث ، وقيل عكسه ^(٨).

العدد

٥٩

١ صفر

١٤٤١ هـ

٣٠ أيلول

٢٠١٩ م

٣- الريق :

لغة : هو ماء الفم غدوة قبل الأكل ، و يسمى الرضاب والريقة اخص منه ، وريق الفم لعابه^(٩)،

والفرق بينه وبين البصاق ، أن ماء الفم إذا خرج منه سمي بزلق ، أما الريق فهو ماء الفم مادام فيه^(١٠).

واصطلاحاً : الريق هو اللعاب إن لم يخرج من الفم^(١١).

٤- اللعاب :

لغة : ماء يسيل من فم الصبي ، يقال لَعَبَ الغلام يَلْعَبُ : سال لعابه^(١٢)، وله أسماء عديدة منها (الروال و المزغ و الرجرج)^(١٣).

واصطلاحاً : ماء الفم اذا سال^(١٤)، ويؤيده رواية ابي هريرة قال ((رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حامل الحسن بن علي ولعابه يسيل عليه)^(١٥).

نخلص من ذلك كله: إن ماء الفم انواع فإذا بقي فيه ولم يخرج سمي الريق، وإذا خرج من الفم فإذا كان مع الريق سمي البصاق ، وإذا كان الريق قليلاً سمي التفل ، اما اذا كان من دون ريق سمي النفث ، واذا سال من دون نفخ سمي اللعاب والله اعلم .
ثالثاً: الحكمة من النفث

ان الحكمة من النفث هي التبرك بتلك الرطوبة و الهواء الذي ماسه ذكر الله ، وليس خاصا برسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو عام يشمل كل راق وكل مكان ، وهو قول جمهور العلماء^(١٦).

قال القاضي عياض ((فَائِدَةُ النَّفْثِ التَّبَرُّكُ بِتِلْكَ الرُّطُوبَةِ أَوْ الْهَوَاءِ الَّذِي مَاسَهُ الذِّكْرُ كَمَا يُتَبَرَّكُ بِغُسَّالَةِ مَا يُكْتَبُ مِنَ الذِّكْرِ وَقَدْ يَكُونُ عَلَى سَبِيلِ التَّقَاوُلِ بِرَوَالِ ذَلِكَ الْأَلَمِ عَنِ الْمَرِيضِ))^(١٧).

وقال الشوكاني (... ولتحصل بركة القراءة في الجوارح التي يمر عليها الريق)^(١٨).

وذهب بعض العلماء الى ان ذلك خاصٌ بالنبي صلى الله عليه وسلم و بآثاره وبأرض المدينة فقط^(١٩). واستدلوا:

العدد

٥٩

١ صفر

١٤٤١ هـ

٣٠ أيلول

٢٠١٩ م

- ١ - حديث السيدة عائشة رضي الله عنها ((إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَقُولُ للمريض بِسْمِ اللَّهِ تَرَبُّهُ أَرْضُنَا بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا يَشْفِي سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا)) (٢٠).
- ٢ - عن عائشة رضي الله عنها ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا)) (٢١)

الترجيح

الذي يترجح - والله اعلم- رأي الجمهور أن التبرك ليس خاصاً بالنبي صلى الله عليه وآله، ولا بأرض المدينة فقط، بل هو عام في كل راق و في كل ارض ، اذا أن المراد من (تربة ارضا) جملة الارض، وهو قول جمهور العلماء (٢٢)، و المسألة خلافية ليس هنا محل بسطها (٢٣).

المبحث الاول : حكم النفث في الماء

اختلف العلماء في مشرعة النفث في الماء على قولين :

القول الأول : جواز النفث في الماء و شربه أو الاغتسال منه، وهو أن ينفث الإنسان بريق تلافيه القرآن الكريم مثل أن يقرأ الفاتحة، والفاتحة رقية، وهي من أعظم ما يرقى به المريض فيقرأ الفاتحة وينفث في الماء ، وهو قول اكثر العلماء المتقدمين منهم الامام احمد وأبن مفلح (٢٤)، و ابن القيم (٢٥)، ومن المعاصرين ابن عثيمين و صالح آل الشيخ (٢٦)، و محمد بن صالح بن مكرم (٢٧)، واستدلوا :

- ١ - عن جابر رضي الله عنه قال ((مَرِضَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَعَادَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَصَابَهُ مَوْغُوكًا فَأَنْكَبَ عَلَيْهِ يَقْبَلُهُ وَيَبْكِي فَهَبَطَ جَبْرِيلُ فَقَالَ: هَذِهِ هَدِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ لَكَ وَلِأَهْلِ بَيْتِكَ. فَأَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ أَنْ يَكْتُثِبَ فَدَعَا بِجَامٍ وَعَسَلٍ نَحْلٍ فَقَالَ: أَكْتُثِبُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ (٢٨) ﴿وَلِئَلَّا تُكْتَتِبَ عَزِيزٌ﴾ (٢٩) لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٣٠). ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ مَطَرٍ فَعَسَلَهُ وَسَقَاهُ فَبَرِئَ مِنْ سَاعَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : مَعَاشِرَ أُمَّتِي هَذِهِ هَدِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ فَتَدَاوُوا بِهَا (٣١).

- ٢ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال (مرض الحسن أو الحسين ، فنزل جبريل فأمره أن يقرأ الفاتحة ، على إناء من الماء أربعين مرة فيغسل يديه ورجليه ورأسه) (٣٢).

٣- عن ثابت عن قيس بن شماس ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَيْهِ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقَالَ : اكْشَفِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ ثُمَّ أَخَذَ ثُرَابًا مِنْ بَطْحَانَ فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ بِمَاءٍ ثُمَّ صَبَّهُ عَلَيْهِ.)) (٣٣).

وجه الاستدلال : قوله (نفث عليه) (وصبه عليه) دلالة على جواز النفث في الماء و على الرقية بالماء و استعمال المريض لها .

ويرد على الاستدلال : أنه ورد في رواية أخرى (فجعله في قدح فيه ماء فصبه عليه) (٣٤). ولم يذكر النفث (٣٥).

٤- عن عائشة رضي الله عنها (أَنَّهَا كَانَتْ لَا تَرَى بِأَسَا أَنْ يُعَوِّذَ فِي الْمَاءِ ثُمَّ يُصَبِّ عَلَى الْمَرِيضِ) (٣٦).

وجه الاستدلال: دل الأثر على جواز النفث في الماء واستعمال المريض له.

يقول ابن القيم " وَلَقَدْ مَرَّ بِي وَقَفْتُ بِمَكَّةَ سَقِمْتُ فِيهِ وَفَقَدْتُ الطَّبِيبَ وَالْدَوَاءَ ، فَكُنْتُ أَتَعَالَجُ بِهَا ، أَخَذُ شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ ، وَأَقْرُوها عَلَيْهَا مِرَازًا ، ثُمَّ أَشْرَبُهُ ، فَوَجَدْتُ بِذَلِكَ الْبُرْءَ النَّامَ ، ثُمَّ صِرْتُ أَعْتَمِدُ ذَلِكَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْجَاعِ ، فَأَنْتَفِعُ بِهَا غَايَةَ الْإِنْتِفَاعِ " (٣٧).

القول الثاني: أن يراد بهذا النفث التبرك بريق النافث، فهذا لا شك أنه حرام ونوع من الشرك (٣٨)، لأن ريق الإنسان ليس سبباً للبركة والشفاء ولا أحد يتبرك بآثاره إلا محمد صلى الله عليه وسلم، أما غيره فلا يتبرك بآثاره، فالنبي صلى الله عليه وسلم يتبرك بآثاره في حياته وكذلك بعد مماته إذا بقيت تلك الآثار كما كان عند أم سلمة رضي الله عنها جلجل من فضة فيه شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم يستشفي بها المرضى، فإذا جاء مريض صببت على هذه الشعرات ماء ثم حركته ثم أعطته الماء (٣٩).

أما غير النبي صلى الله عليه وآله ، كالتبرك بأهل البيت (عليهم السلام)، أو الصحابة (رضي الله عنهم) أو الصالحين، فهذه مسألة خلافية بين أهل العلم، ليس هنا محل بسطها (٤٠).

المبحث الثاني: حكم النفث في الرقية والتعاويذ

اختلف العلماء في النفث على الرقية والتعاويذ على قولين :-

القول الأول : استحباب النفث في الرقية ، وهو قول الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وبه قال الحنفية^(٤١)، والمالكية^(٤٢)، والشافعية^(٤٣)، ورواية عند الحنابلة^(٤٤)، والظاهرية^(٤٥)، والامامية^(٤٦)، وقد اجمعوا على جوازه^(٤٧).

واستدلوا بأدلة كثيرة اذكر منها :

١- عن عائشة رضي الله عنها: ان النبي صلى الله عليه وسلم (كان ينفث في الرقية)^(٤٨).

٢- عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (أن رهطاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا بحي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله أن يكون عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ فسعيناه بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند أحد منكم شيء ؟ فقال بعضهم نعم والله إنني لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرأ { الحمد لله رب العالمين } . حتى لكأنما نشط من عقال فانطلق يمشي ما به قلبه قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقساموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال (وما يدريك أنها رقية ؟ أصبتم اقساموا واضربوا لي معكم بسهم)^(٤٩).

٣- عن محمد بن حاطب قال: ((دَبَيْتُ إِلَى قَدْرِ لَنَا فَأَخْتَرَقْتُ يَدَيَّ، فَأَتَيْتُ بِي أُمِّي إِلَى شَيْخٍ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَتْ: هَذَا مُحَمَّدٌ قَدْ أَخْتَرَقْتُ يَدَهُ، (فَجَعَلَ يَنْفُثُ عَلَيْهَا وَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا أَحْفَظُهُ) فَلَمَّا كَانَ فِي إِمْرَةٍ عُثْمَانُ قُلْتُ: مَنْ الشَّيْخُ الَّذِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ؟ قَالَتْ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))^(٥٠).

٤- عن جابر رضي الله عنه قال (أتى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ)^(٥١).

٥- عن يزيد بن ابي عبيد قال: (رأيت أثر ضربة في ساق سلمة فقلت يا أبا مسلم ما هذه الضربة؟ فقال هذه ضربة أصابتني يوم خيبر فقال الناس أصيب سلمة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فنفت فيه ثلاث نفثات فما اشتكىها حتى الساعة) (٥٢).

وجه الاستدلال: دلت الاحاديث على جواز النفث في الرقية ، والذي كان عليه الصلاة والسلام يقرأ ويتعوذ وينفث في يديه و ينفث على المريض ويمسح بها ما استطاع من بدنه .

٦- عن عبدالعزيز بن عمر قال : حَدَّثَنِي رَجُلٌ، مِنْ بَنِي سَلَامَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ خَالَهَا حَبِيبَ بْنَ فُذَيْكٍ حَدَّثَهَا أَنَّ أَبَاهُ خَرَجَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغِيَاةَ مُبَيَّضَتَانِ لَا يُبْصِرُ بِهِمَا شَيْئًا، فَسَأَلَهُ مَا أَصَابَهُ، فَأَخْبَرَهُ، (فَنَفَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ فَرَأَيْتُهُ يُدْخِلُ الْخَيْطَ فِي الْإِبْرَةِ وَإِنَّهُ لَأَبْنُ ثَمَانِينَ، وَإِنَّ عَيْنَيْهِ مُبَيَّضَتَانِ) (٥٣).

٧- عن يعلى بن مرة قال : لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا مَا رَأَاهَا أَحَدٌ قَبْلِي ، وَلَا يَرَاهَا أَحَدٌ مِنْ بَعْدِي: لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي سَفَرٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ مَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ جَالِسَةٍ مَعَهَا صَبِيٌّ ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنِي هَذَا قَدْ أَصَابَهُ بَلَاءٌ ، وَأَصَابَنِي مِنْهُ بَلَاءٌ ، يُؤْخَذُ فِي الْيَوْمِ لَا أُدْرِي كَمْ مَرَّةً ، قَالَ: (نَاوِلِينِيهِ)، فَرَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاسِطَةِ الرَّحْلِ ثُمَّ فَعَرَ فَأَهْ فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثًا «بِسْمِ اللَّهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، اخْسَأْ عَدُوَّ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ نَاوَلَهَا إِيَّاهُ ثُمَّ قَالَ: (الْقَيْنَا بِهِ فِي الرَّجْعَةِ فِي هَذَا الْمَكَانِ فَأَخْبَرِينَا بِمَا فَعَلَ) ، قَالَ: فَذَهَبْنَا وَرَجَعْنَا فَوَجَدْنَاهَا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ مَعَهَا شَيْءَا ثَلَاثٌ ، فَقَالَ: (مَا فَعَلَ صَبِيُّكَ؟) قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَحْسَسْنَا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى السَّاعَةِ ...) (٥٤).

٨- روي أن (جرهدا أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وبين يديه طبق فأدنى جرهد (لليأكل فأهوى بيده إلى الشمال) وكانت يده اليمنى مصابة فقال كل باليمين قال إنها مصابة فنفت رسول الله صلى الله عليه وآله عليها فما اشتكاها بعد) (٥٥).

وجه الاستدلال: دلت الاحاديث على جواز النفث في الرقية ، وجواز الجعل عليها ، والذي كان عليه الصلاة والسلام يقرأ ويتعوذ وينفث في يديه و ينفث على المريض ويمسح بها ما استطاع من بدنه (٥٦).

القول الثاني : كراهة النفث في الرقية ، وهو قول بعض اهل العلم منهم النخعي و عكرمة والحكم وحماد والأسود بن زيد والضحاك ، فمنهم من كرهه مطلقاً ومنهم من كرهه عند قراءة القرآن ^(٥٧) . واستدلوا :

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ شَرِّ أَلْفُتَاتٍ فِي الْمَقَدِّ﴾ ^(٥٨) .

وجه الاستدلال: ان الآية عامة في " كل نافث في الخيط ونافثة وعاقدة وعاقدة، فإن الآية ظاهرها العموم فيمن نفث في الخيط وعقد فيه والعبرة هنا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب " ^(٥٩) .

ويرد على الاستدلال : إن " النفاثات التي أمر الله نبيه بالاستعاذة من شرهن السحرة . فأما من نفث بالقرآن وبذكر الله على النحو الذي كان رسول الله وأصحابه ينفثون فليس ممن أمر الله بالاستعاذة من شره " ^(٦٠) .

وقد اختلف المفسرون في المراد بقوله (النفاثات في العقد) فمنهم قال السواحر والسحرة ^(٦١) ، ومنهم من قال النساء السواحر وهو قول جمهور المفسرين ^(٦٢) ، وعن ابن عباس قال (وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ) قال: ما خالط السحر من الرقي ^(٦٣) . ولأن النفث في العقد إنما أريد به السحر المضر بالأرواح ، وهذا النفث لاستصلاح الأبدان فلا يقاس ^(٦٤) .

٢- ويستدل على ذلك بأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، واقوال العلماء منها:

أ- عن ابي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ) ^(٦٥) .

ب- عَنْ أَبِي الْهَزَّازِ، قَالَ: (دَخَلْتُ عَلَى الصَّحَّاحِ وَهُوَ وَجِعٌ، فَقُلْتُ: أَلَا أَعُوذُكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، قَالَ: (بَلَى، وَلَا تَنْفُثْ)، قَالَ: فَعَوَّذْتُهُ بِالْمُعَوَّذَتَيْنِ) ^(٦٦) .

ج- عن ابراهيم النخعي قال (كان يرقون ويكرهون النفث في الرقى) ^(٦٧) .

د- قال عكرمة مولى عبدالله بن عباس (رضي الله عنهم) (أكره ان اقول في الرقية بسم الله أف) ^(٦٨) .

ويرد على الاستدلال : إن حديث ابي هريرة ضعيف ^(٦٩) ، وما روي عن عكرمة وغيره في كراهة النفث ، " فكأنه ذهب فيه إلى أن الله تعالى جعل النفث في العقد مما يستعاذ به ، فلا يكون بنفسه عوذة . وليس هذا هكذا ؛ لأن النفث في العقد إذا كان مذموماً لم

يجب أن يكون النفث بلا عقد مذموماً. ولأن النفث في العقد إنما أريد به السحر المضر بالأرواح ، وهذا النفث لاستصلاح الأبدان ، فلا يقاس ما ينفع بما يضر" (٧٠).

الترجيح

الذي يترجح والله أعلم - ما ذهب اليه اصحاب القول الأول و هو قول جمهور العلماء من الصحابة و التابعين الى جواز النفث في الرقى أو معها أو بعدها و هو ما اكده الأحاديث الصريحة الصحيحة و اقرار الرسول صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثالث: حكم النفث في الصلاة

إذا أحس المصلي بوسوسة الشيطان شرّع له أن يتفل عن يساره ثلاثاً أو ينفث ، و يقول بصوت خافت : اعوذ بالله من الشيطان الرجيم (٧١)، ولم أجد في المسألة خلافاً يذكر .

واستدلوا بحديث عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّهُ (أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتَّقِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا)) قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي (٧٢).

وجه الاستدلال : إن ظاهر الحديث يدل على مشروعية النفث ، وقد جاء يلفظ (يتفل) في رواية مسلم، و بلفظ (ينفث) في رواية أخرى ((فأنفث عن يسارك ثلاثاً و تعوذ بالله منه)) (٧٣).

أما كيفية النفث فلم أقف على كلام يبين كيفية النفث و التعوذ ، سوى فتاوى لبعض العلماء ومنها : تثليث النفث ثلاث مرات غير متواليات ، أو حمل التفل والنفث ما بعد الصلاة (٧٤).

والظاهر ان الأمر واسع و أنه لو تعوذ ثلاثاً ثم نفث ثلاثاً ، أو تعوذ ثم نفث وتعوذ ثم نفث وتعوذ ثم نفث فلا حرج، اما التعوذ مرة واحدة و النفث ثلاثاً فقد يفهم من كلام بعض شراح الحديث ولم أجده صريحاً .

العدد

٥٩

١ صفر
١٤٤١ هـ

٣٠ أيلول
٢٠١٩ م

المبحث الرابع : كيفية النفث عند القراءة

اختلف العلماء في كيفية النفث عند القراءة، هل يكون قبل القراءة أو بعدها ؟ على اقوال ثلاث :

القول الاول : إنّ النفث يكون قبل القراءة وبه قال اكثر العلماء، وقد رجحه الإمام الالباني (٧٥).

واستدلوا :

١- عن عائشة رضي الله عنها ((أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما { قل هو الله أحد } . و { قل أعوذ برب الفلق } . و { قل أعوذ برب الناس } . ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات)) (٧٦).

وجه الاستدلال بهذا الحديث: قوله (فقرأ فيهما) فإنه يدل على تأخير القراءة من النفث، وقد اختلفوا في توجيه الفاء في قوله (فقرأ فيهما) فإنه يدل على تأخير القراءة من النفث إذ الفاء للتعقيب (٧٧).

ويرد الاستدلال : انه لا دلالة فيها على أن النفث قبل القراءة اذ هي مثل قوله تعالى ((فإذا قرأت القرآن فاستعذ)) (٧٨)، ومعلوم ان الصحيح نقدم الإستعاذة على قراءة القرآن فذلك الحال هنا

وظاهره أنه (صلى الله عليه وآله) نفث في كفيه أولاً ثم قرأ وهذا لم يقل به أحد و لعل هذا سهو من الكاتب أو الراوي (٧٩).

ويجاب : أنه " من ذهب إلى تخطئة الرواة الثقات العدول وبما سنج له من الرأي فقد خطأ نفسه، هلا قاس هذه الفاء على ما في قوله: " فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله "، والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيما قرأ فيهما" (٨٠).

٢- حديث السيدة عائشة رضي الله عنها ، قَالَتْ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ جَمَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، ثُمَّ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثُمَّ يَمَسُّحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَسَائِرَ جَسَدِهِ)) قَالَ عَقِيلٌ: وَرَأَيْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ (٨١).

وجه الاستدلال : هذه الرواية نص في محل النزاع وهي صريحة في الترتيب المذكور لا تقبل التأويل ^(٨٢).

٣- حديث اللديغ وفيه ، (... يتفل عليه ويقرأ) ^(٨٣).

وجه الاستدلال : قوله (يتفل ويقرأ) فإنه قدم النفث على القراءة ^(٨٤).

القول الثاني : إن النفث ينبغي أن يكون بعد القراءة لِتَحْصِيلِ بَرَكَةِ الْقِرَاءَةِ فِي الْجَوَارِحِ الَّتِي يَمُرُّ عَلَيْهَا الرِّيقُ فَتَحْصُلُ الْبَرَكَةُ فِي الرِّيقِ الَّذِي يَنْفِثُهُ وَهُوَ قول بعض العلماء منهم ، بن أبي حمزة ^(٨٥) ، والشوكاني ^(٨٦) . واستدلوا :

١- بحديث عائشة رضي الله عنها (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَيَنْفُثُ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ ، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا) ^(٨٧).

وجه الاستدلال : جاء في الحديث (إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَيَنْفُثُ) ^(٨٨) ، وتعليل ذلك ، أنه لا فائدة في النفث من دون القراءة ، فهي علة بركته ، فوجب تقديم العلة على المعلول ، فالنفث ينبغي أن يكون بعد التلاوة لتصل بركة القرآن الى بشرة القارئ ^(٨٩).

٢- واستدلوا بالنظر فقالوا : هل النفث والقراءة علتان لحكم واحد ، أم ان النفث طريق لإيصال أثر القراءة ؟ فالأول باطل ، لأنه لو كان للنفث أثره استقلالاً لنفع دون القراءة ، وكان المرء ينتفع بمجرد النفث ، وهذا لا قائل به ، فتعين الثاني و هو كون النفث طريقاً لإيصال الأثر ، و بالتالي فتأخره مما يعقله اولوا الألباب ^(٩٠).

القول الثالث : جواز الوجهين .

أذ لا بأس بتقديم القراءة على النفث أو النفث على القراءة فأيهما قدم جاز وهو قول بعض المتأخرين من العلماء منهم ابن عثيمين و الجبرين ، وصالح الفوزان ^(٩١).

الترجيح

الذي يترجح - والله اعلم - القول الثالث ، والقائل بجواز تقديم القراءة على النفث أو تأخيرها ، فإيهما قدم جاز ، وهو قول بعض المتأخرين من العلماء ، وذلك لورود الاحاديث الصحيحة الصريحة في تقديم القراءة وتأخيرها ، ثم أن الأمر في ذلك واسع إن شاء الله.

الخاتمة

بعد هذه الإطاقة في موضوع النفث وأحكامه خرج البحث ببعض النتائج ومن أهمها:

١ - لا يختلف المعنى اللغوي عن المعنى الاصطلاحي في معنى النفث إذا كلاهما يدل على نفخ لطيف بلا ريق .

٢ - هناك الفاظ لها صلة بالنفث ، ذكرت منها البصاق ، والريق ، والتفل ، واللعب .

٣ - إن ماء الفم انواع فإذا بقي فيه ولم يخرج سمي الريق ، وإذا خرج من الفم فإذا كان مع الريق سمي البصاق ، وإذا كان الريق قليلاً سمي التفل ، أما إذا كان من دون ريق سمي النفث ، وإذا سال من دون نفخ سمي اللعب .

٤ - ان الحكمة من النفث هي التبرك بتلك الرطوبة و الهواء الذي ماسه ذكر الله ، وهو عام في كل راق و في كل ارض ، وهو قول جمهور العلماء .

٥ - جواز النفث في الرقى أو معها او بعدها و هو ما اكدته الأحاديث الصريحة الصحيحة واقرار الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو قول جمهور العلماء من الصحابة و التابعين .

٦ - جواز النفث في الصلاة ، فإذا احس المصلي بوسوسة الشيطان شرع له ان ينفث عن يساره ثلاثاً ، ويقول بصوت خافت : اعوذ بالله من الشيطان الرجيم .

٧ - للعلماء اقوال في كيفية النفث ، والراجح جواز الوجهين ، أي تقديم القراءة على النفث أو تأخيرها ، فإيهما قدم جاز ، وهو قول بعض المتأخرين من العلماء .

العدد

٥٩

١ صفر
١٤٤١ هـ

٣٠ أيلول
٢٠١٩ م

هوامش البحث

- (١) ينظر: لسان العرب ٢ / ١٩٥ فصل النون، والمصباح المنير ٢ / ٢٦٥ مادة (ن ف ث)، وتاج العروس ٣٧٣ / ٥ مادة (نفت).
- (٢) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٨٢ / ١٤، ودليل الفالحين ٣١٩ / ٥.
- (٣) ينظر: لسان العرب ٢ / ١٩٥ فصل النون، وفتح الباري ٣٧١ / ١٢.
- (٤) ينظر: تهذيب اللغة ٣٤٨ / ١، ومعجم مقاييس اللغة ١ / ٢٥٣، ولسان العرب ٧٧ / ١١ فصل الباء .
- (٥) ينظر المجموع ١٠٠ / ٤، والموسوعة الفقهية ٩٦ / ٨.
- (٦) ينظر : التوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٣٩ / ٦ ، و نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار ٣٥٦ / ١٦.
- (٧) ينظر: الصحاح مادة (تفل) ، ولسان العرب ٧٧ / ١١ فصل التاء المثناة فوقها وشمس العلوم ٧٥٥ / ٢، والزاهر ٢٣ / ٢.
- (٨) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٨٢ / ١٤.
- (٩) ينظر: تهذيب اللغة ٩ / ٢٢٠، باب القاف والراء، ولسان العرب ١٥٣ / ١٠ فصل الراء، والمصباح المنير مادة (ب ز ق) .
- (١٠) ينظر: تاج العروس ١٠٠، ٥٣، مادة (ب ز ق) ..
- (١١) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٠ / ٥٣، وطرح التثريب ١٠ / ٧.
- (١٢) ينظر: مقاييس اللغة ٢٥٤ / ٥ مادة (لعط).
- (١٣) ينظر: لسان العرب ٢٨٣ / ٢ فصل الراء .
- (١٤) ينظر: حاشية السندي ٢٥٥ / ١.
- (١٥) ينظر: اخرج ابن ماجه ، باب اللعاب يصيب الثوب، ٢١٦ / ١ برقم (٦٥٨) والحديث اسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح ، ينظر مصباح الزجاجة ٨٤ / ١.
- (١٦) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٨٤ / ١٤، وفتح الباري ١٩٧ / ١٠ .
- (١٧) فتح الباري ١٩٧ / ١٠.
- (١٨) نيل الاوطار ٣٤٧ / ٥.
- (١٩) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٨٤ / ١٤، وفتاوى الطب والمرضى ٣٩٢ / ١.
- (٢٠) اخرج البخاري ، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم، ٢١٦٨ / ٥ برقم (٥٤١٣) ومسلم ، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ١٧٢٤ / ٤ برقم (٢١٩٤).
- (٢١) اخرج مسلم ، باب رقية المريض بالمعوذات والنفت ١٧٢٣ / ٤ برقم (٢١٩٢).
- (٢٢) ينظر : شرح النووي على مسلم ١٨٤ / ١٤.
- (٢٣) ينظر: شرح البخاري لابن بطال ٩٤٣٣، ومروقة المفاتيح ١١٢٥ / ٣.
- (٢٤) ينظر: الآداب الشرعية ٤٣٩ / ٢.

العدد

٥٩

١ صفر

١٤٤١ هـ

٣٠ أيلول

٢٠١٩ م

- (٢٥) ينظر: زاد المعاد .
- (٢٦) ينظر: مجموع رسائل وفتاوى ابن عثيمين ١/١٠٧.
- (٢٧) ينظر: فتاوى الطب والمرضى ١/٣٩١.
- (٢٨) الحشر: (٢١).
- (٢٩) فصلت: (٤١).
- (٣٠) فصلت: (٤٢).
- (٣١) لم اجد هذه الرواية في متون الحديث ووجدته في كتاب الآداب الشرعية ٣/١٠٦ .
- (٣٢) لم اجد هذه الرواية في متون الحديث ووجدته في كتاب منار القاري ٣/٣٠٩.
- (٣٣) اخرجه ابو داود ، باب ما جاء في الرقى ، ١٢/٤ برقم (٣٨٨٧). وقد ضعفه الالباني. ينظر سلسلة الاحاديث الضعيفة ٣/٥٥٥.
- (٣٤) اخره ابن حبان ، باب يَكْزُرُ الْخَبَرَ الْمُذْجَضُ قَوْلَ مَنْ نَفَى جَوَازَ اخْتِذَاكَ النَّشْرَةَ لِأَعْلَاءِ ١٣/٣٢٢ برقم (٦٠٦٩) والحديث ضعفه الالباني ينظر التعليقات الحسان ٨/٤٣٨.
- (٣٥) ينظر سلسلة الاحاديث الضعيفة ٣/٥٥٥.
- (٣٦) اخرجه ابن ابي شيبه ، باب في الرخصة في القرآن يُكْتَبُ لِمَنْ يُسْقَاهُ ٥/٤٠ برقم (٢٣٥٠٩).
- (٣٧) الطب النبوي لابن القيم ١/١٣٢.
- (٣٨) ينظر: الرقية الشرعية دراسة تحليلية ١/٣٥ .
- (٣٩) ينظر: مسند اسحاق بن راهويه ٤/١٧٢ .
- (٤٠) ينظر: الاعتصام ٨٢/٤ ، والتبرك انواعه واحكامه ٤٧٣/٤.
- (٤١) ينظر: البحر الرائق ٨/٢٣٧.
- (٤٢) ينظر: الذخيرة ١٣/٣٠٦ ، والمدخل ٤/١٣٢.
- (٤٣) ينظر: المجموع ٢/١٧١.
- (٤٤) ينظر: الفروع ٣/٢٥٠.
- (٤٥) ينظر: المحلى ٦/٣١٠.
- (٤٦) ينظر: مستدرک الوسائل ١٢/٢٧٤.
- (٤٧) ينظر: شرح النووي ١٤/١٨٨ ، والجامع لأحكام القرآن ٢٠/٢٥٨ ، وشرح البخاري لابن بطلال ٦/٤٣٤ .
- (٤٨) اخرجه ابن ماجة باب النفث في الرقية ٢/١١٦٦ برقم (٣٥٢٨).
- (٤٩) اخرجه البخاري، باب النفث في الرقية ٥/٢١٦٩ برقم (٥٤١٧).
- (٥٠) اخرجه ابن ابي شيبه ، باب من رخص في النفث في الرقى ٥/٤٥ برقم (٢٣٥٦٢).
- (٥١) اخرجه البخاري باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف ومن كفن بغير قميص ١/٢٧ برقم (١٢١١)، ومسلم كتاب صفات المنافقين واحكامهم ٤/٢١٤٠ برقم (٢٧٧٣) .

- (٥٢) أخرجه البخاري ، باب غزوة خيبر ١٥٤١/٤ برقم (٣٩٦٩).
- (٥٣) أخرجه ابن أبي شيبة باب من رخص في النفث في الرقى ٤٥/٥ برقم (٢٣٥٦٣).
- (٥٤) أخرجه أحمد في المسند ٨٩/٢٩ برقم (١٧٥٤٨). وهو من رواية أبنا إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصَّفراء وهو سيء الحفظ، ينظر اتحاف الخيرة ٩٩/٧.
- (٥٥) أخرجه ابن أبي شيبة، باب في الرخصة في القرآن يكتب لمن يسقاه ٤٠/٥ برقم (٢٣٥٠٩) .
- (٥٦) ينظر : فتح الباري لابن حجر ١٠ / ١٩٦ ، والمسالك في شح موطأ مالك ٤٤٠/٧ ، وذخيرة العقبي ٩٩/ ٣٨ .
- (٥٧) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٣٤/٩ ، وشرح النووي على مسلم ١٨٢ / ١٤ .
- (٥٨) الفلق (٤) .
- (٥٩) التوضيح عن توحيد الخلاق ٢٧١/١ .
- (٦٠) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٣٤/٩ .
- (٦١) ينظر: تفسير الطبري ٧٠٤ / ٤ .
- (٦٢) ينظر: تفسير البيضاوي ٣٤٨ / ٥ ، وتفسير أبي السعود ٣١٥/٩ .
- (٦٣) ينظر: تفسير البيضاوي ٣٤٨ / ٥ ، وتفسير أبي السعود ٣١٥/٩ .
- (٦٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٠ / ٢٥٨ .
- (٦٥) أخرجه النسائي في الكبرى ، باب الحكم في السحرة ٤٤٩/٢ برقم (٣٥٢٨) والحديث ضعيف، ينظر: القضاعي(ت:٧٤٤هـ) ١٦٩/١٤ ، والصنعاني (ت:١٢٧٦هـ) ١٤١٧/٣ .
- (٦٦) أخرجه ابن أبي شيبة باب من كان يكره ان ينفث في الرقى ٤٥/٥ برقم (٢٣٥٥٩) .
- (٦٧) أخرجه ابن أبي شيبة باب من كان يكره ان ينفث في الرقى ٤٥/٥ برقم (٢٣٥٥٨) .
- (٦٨) أخرجه ابن أبي شيبة باب من كان يكره ان ينفث في الرقى ٤٥/٥ برقم (٢٣٥٦٠) .
- (٦٩) ينظر: القضاعي(ت:٧٤٤هـ) ١٦٩/١٤ ، والصنعاني (ت:١٢٧٦هـ) ١٤١٧/٣ .
- (٧٠) الجامع لأحكام القرآن ٢٠ / ٢٥٨ وينظر: اللباب في تفسير الاستعاذة والبسملة وفاتحة الكتاب ٢٠ / ٥٧٤ .
- (٧١) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٨٦/٤ ، والاحكام الكبرى ١ / ٣٢٦ / واكمال المعلم ١١٠/٧ .
- (٧٢) أخرجه مسلم ، باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة ١٧٣٨ / ٤ برقم (٢٢٠٣) .
- (٧٣) أخرجه القاسم بن سلام في كتاب الطهور ١٤٠/١ برقم (٥١) .
- (٧٤) ينظر : مرقاة المفاتيح ١٤٦/١ ، ومجموع فتاوى ابن باز ٢٩ / ٢٤٢ .
- (٧٥) ينظر: دليل الفالحين ٢٧٥/٤ ، والسلسلة الصحيحة ١١١/٨ .
- (٧٦) أخرجه البخاري ، باب فضل المعوذات ، ١٩١٦/٤ برقم (٤٧٢٩) .
- (٧٧) ينظر: منار القاري ٨٢/٥ .
- (٧٨) النحل (٩٨) .

(٧٩) ينظر: منار القاري ٨٢/٥.

(٨٠) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن ١٦٥٢/٥.

(٨١) أخرجه احمد ١١٦/٤٢ برقم (٢٥٢٠٨)، وابن حبان، باب يُكْرَ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ قِرَاءَةُ سُورَةِ مَغْلُومَةٍ عِنْدَ إِزَادَتِهِ النَّوْمَ ١٢/ ٣٥٢ برقم (٥٥٤٣) والحديث رجاله ثقات. ينظر: التعليقات الحسان ٢٨٣/٧.

(٨٢) ينظر: التعليقات الحسان ٢٨٣/٧.

(٨٣) أخرجه البخاري ، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب ٧٩٥/٢ برقم (٢١٥٦).

(٨٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر ٤/٥٥٥.

(٨٥) ورد في بعض كتب شروح الحديث: بن ابي جمرة، وفي بعضها الآخر: بن ابي حمزة، فأما الاول: فهو عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي، أبو محمد: من العلماء بالحديث، مالكي. أصله من الأندلس، تُوْفِيَ أَبُو الْعَبَّاسِ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسٍ مِائَةٍ، ينظر سير اعلام النبلاء ١٤/ ٤٧٥.

(٨٦) نيل الاوطار ٣٤٧/٥.

(٨٧) أخرجه البخاري، باب النفث في الرقية ١٦١٤/٥ برقم (٤١٧٥) ومسلم بَابُ رُقْيَةِ الْمَرِيضِ بِالْمَغْوَذَاتِ وَالنَّفْثِ ٤/ ١٧٢٣ برقم (٢١٩٢).

(٨٨) ينظر: الاستذكار ٨/ ٤١٠.

(٨٩) ينظر: تحفة الاحوذى ٩/ ٢٤٥.

(٩٠) الحشر: ٢١.

(٩١) ينظر: فتاوى الشبكة الاسلامية، لجنة الفتوى بالشبكة الاسلامية ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، رقم الفتوى

العدد

٥٩

(٤٣١٧٠).

١ صفر
١٤٤١هـ

٣٠ أيلول
٢٠١٩م

المصادر

القرآن الكريم

- ❖ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغبذ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، (ت: ٣٥٤هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ❖ الآداب الشرعية، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعمر القيام، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٣، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
- ❖ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ❖ الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ❖ الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الفرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ❖ إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ) تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء.
- ❖ أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١ - ١٤١٨ هـ.
- ❖ البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ) دار الكتاب الإسلامي، ط٢ - بدون تاريخ.
- ❖ تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- ❖ التبرك أنواعه وأحكامه، ناصر عبد الرحمن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط٥، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- ❖ تحفة الأحوذ بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.
- ❖ التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ) دار با وزير - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ❖ تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

العدد

٥٩

١ صفر

١٤٤١هـ

٣٠ أيلول

٢٠١٩م

- ❖ التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٣٣هـ) دار طبية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- ❖ التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملتن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي (ت: ٨٠٤هـ) تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق - سوريا، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ❖ جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ) أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ❖ الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ) تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ❖ الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣هـ.
- ❖ دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ) دار المعرفة للطباعة، بيروت - لبنان، ط٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ❖ الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقراقي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
- ❖ ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوائلي، دار المعراج الدولية للنشر، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ❖ الرقية الشرعية دراسة تحليلية، رميتة عبد الحميد، ميلة، الجزائر - ١٤٢٣هـ.
- ❖ زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢٧، ١٤١٥هـ.
- ❖ السلسلة الصحيحة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ) مكتبة المعارف - الرياض.
- ❖ سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ❖ سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) دار الكتاب العربي - بيروت.
- ❖ السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- ❖ سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) دار الحديث - القاهرة، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ❖ شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ❖ شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ) تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري، ومظهر بن علي الإيراني، ويوسف محمد عبد الله، دار الفكر، سورية، ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ❖ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ٧، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ❖ ضَعِيفُ التَّرْغِيبِ وَالتَّوْهِيْبِ، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ❖ الطب النبوي، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) دار الهلال - بيروت.
- ❖ طرح التثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) الطبعة المصرية القديمة.
- ❖ الطهور، أبو غبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادى (ت: ٢٢٤هـ) تحقيق: مشهور حسن محمود سلمان، مكتبة الصحابة، جدة، ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ❖ فتاوى الشبكة الاسلامية، لجنة الفتوى بالشبكة الاسلامية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ❖ فتاوى الطب والمرض، فتاوى محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله، وابن باز رحمه الله، ومشايخ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، طبع: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء.
- ❖ الفتاوى الكبرى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ❖ فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ❖ الفروع، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي (ت: ٧٦٣هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ❖ الكاشف عن حقائق السنن، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: ٧٤٣هـ) تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ❖ اللباب في تفسير الاستعاذة والبسملة وفتحة الكتاب، سليمان بن إبراهيم بن عبد الله اللاحم، دار المسلم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- ❖ لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ) دار صادر - بيروت، ط ٣ - ١٤١٤ هـ.
- ❖ مجموع رسائل وفتاوى ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن - دار الثريا، الطبعة الأخيرة - ١٤١٣ هـ.
- ❖ المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار الفكر.
- ❖ مجموع فتاوى ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت: ١٤٢٠هـ) أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، دار الوطن - دار الثريا، الطبعة الأخيرة - ١٤١٣ هـ.
- ❖ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ❖ المسالك في شرح موطأ مالك، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري، تحقيق: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط ١، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.
- ❖ مستدرک الوسائل، الميرزا حسين النوري الطبرسي (ت: ١٣٢٠هـ) تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط ٢، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م.
- ❖ مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (ت: ٢٣٨هـ) تحقيق: محمد مختار ضرار المفتي، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ❖ مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ❖ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ❖ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت: ٨٤٠هـ) تحقيق: محمد المنقش الكنناوي، دار العربية - بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
- ❖ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ) المكتبة العلمية - بيروت.
- ❖ المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض ط ١، ١٤٠٩ هـ.

- ❖ معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ❖ منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ❖ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢، ١٣٩٢ هـ.
- ❖ الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دارالسلاسل - الكويت، ط٢.
- ❖ نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥ هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ❖ نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠ هـ) تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

العدد

٥٩

١ صفر
١٤٤١ هـ

٣٠ أيلول
٢٠١٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

كثر في الآونة الأخيرة ممن يمتنون مهنة العلاج بالقرآن بعيداً عن الضوابط الشرعية مما جر على المسلمين الكثير من الفتن وأوقع الكثيرين في البدع والمخالفات الشرعية، بل وأفسد عقائد الكثيرين فجعلهم يتعلقون بالأسباب وينسون رب الأسباب جلّ وعلا.

من أجل ذلك كان لزاماً على أهل العلم أن يبينوا الحق من الباطل في هذا الباب، ولأهمية موضوع النفث في الرقية وغيرها، والكيفية المتعلقة بها، اخترت موضوع (النفث وأحكامه الفقهية)، لهذا كله دعوت الله تعالى أن يوفقني لبيان الصواب من الخطأ فيما يتعلق بالنفث وما له من أحكام.

العدد

٥٩

١ صفر
١٤٤١ هـ

٣٠ أيلول

٢٠١٩ م

Expectorate and its rules in Jurisprudence

Number
59

1
sifr
1441
A.H

30th
Sep
2019 M

In the name of Allah Most Merciful
Most Beneficent in Mercy
All praise is due to Allah

and may the peace and blessings of Allah be upon our leader
, the messenger of Allah , and upon all his family and upon his
companions . To proceed..

In these days , may people have worked in treating by
Quran far away from legitimate rules of Islam , and this makes more
mistakes out of jurisprudence of our religion. For this reason we
realize that our duty is to explain to people what is true and false in
this domain

Because of the importance of the subject of expectorate in Ruqua
and what is connected with our, Iselected the subject of
expectorate and its religious rules.

The research contains preface , four themes, and end

Preface was to explain what is expectorate and its justification

First theme was about expectorate in water.

Second theme was about expectorate in Ruqua.

Third theme was about expectorate in prayer.

Fourth theme was about how to expectorate in reading.

The end of research contains the most important results of it.